17843 - كان إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه .

(ت عن معاذ) (أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب في التمندل بعد الوضوء رقم (54) وقال هذا حديث غريب وإسناده ضعيف . ص)